

# المحاضرة الأولى / جرائم نظام البعث في العراق

أستاذ المادة:

أ.م.د. مها طالب الجبوري

# مقدمة

- إن الجرائم الشنيعة التي اقترفها نظامُ البعث في العراق لا تكادُ تُحصى كثرةً، ولو أنّ أقلامَ الباحثينَ تعقَّبَتْها سنواتٍ طويلةً بالتوثيق والتحليل والدراسة لما أتتْ على حقيقةٍ ما جرى في بلدنا الجريح من مأسٍ وويلاتٍ ونكباتٍ قام بها نظامُ البعث الجائر؛ لأنها اتسعتْ لتشملَ مفاصلَ الحياةِ كلِّها، فطالتِ الحجرَ والمدرَ والبشرَ،
- وستبقى هذه الجرائمُ وصمةً عارٍ وعلامةً خزبي في جبين مرتكبيها ما بقي الدهر، تلاحقُهم دماءُ الأبرياء، وآلامُ الضحايا، ولعنةُ الأهوار التي حرموها من مائها على مريض، وانكسار الجبال التي جردوها من شموخها بقسوة، وأنين النخيل والبساتين

• حين أطفأ خضرتها الهجيرُ، وتقضُّ مضاجعهم دموعُ الأرامل والأيتام،  
وصرخاتُ المعذبين، وأطيافُ الأطفال الذين ماتوا جوعًا في ربوع بلد  
الرافدين حتى تشخص جرائمهم هذه دليل ادانة في موقف محكمة العدل  
الإلهية يوم القيامة عندما تُظهر كتبهم كل صغيرة وكبيرة منها تسوقهم  
إلى جهنم زمر ا. لقد جثمَ نظامُ البعثِ البائدِ على صدرِ العراقِ  
والعراقيين زُهاءَ **أربعة عقودٍ** يستقي سياسة تسلطه من رَضاعِ عُتاةِ  
الطغاةِ حِقَبِ التاريخِ ك(قابيلَ ، والنمرودِ ، وفرعونَ ، وأبي لهبِ ،  
والحجاجِ ، ويزيدِ ، وهولاكو ، وموسيليني ، وهتلر) بما يتناسبُ ونشأةِ  
رأسه الطاغيةِ وعدوِّ الإنسانيةِ (صدام حسين) المقبورِ. فذاقَ وَيلاتِ  
بطشِ هذا النظامِ كُلُّ مَنْ انتهجَ سبيلَ الحقِّ وحُبِّ الوطنِ ؛ فرفضَ النهجَ  
البعثيَّ العفنَ ، واكتوى بنارِ قمعه من صنوفِ المآسي والمحنِ.

## الفصل الأول :

### 1- جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية لعام 2005م

- ارتكب نظام البعث في العراق إبّان حكمه عددًا كبيرًا من الجرائم المختلفة، واختلفها يلزم بيان مفاهيم وتعريف للطالب ليكون على معرفة ودراية بما يمر به مما لها علاقة بمادة المنهاج، كمفهوم الجريمة وأقسامها، والجرائم الدولية التي حُكم عليها قيادات وأزلام نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، **المبحث الأول:** في بيان مفهوم الجرائم وأقسامها، **والمبحث الآخر:** في بيان جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لسنة ٢٠٠٥ م.

# 1- مفهوم الجرائم وأقسامها

- مع بداية العصر الحديث ومع تطور الحياة تطورت أساليب الجريمة، وظهر ما يسمى بالجرائم المنظمة، وجرائم السلطة والجرائم البيئية والجرائم النفسية والجرائم الاجتماعية... الخ، وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، **المطلب الأول**: مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً، **والآخر**: أقسام الجرائم.

# تعريف الجريمة لغة واصطلاحاً

- ١. لغة هي الذنب، تقول منه (جرم، و أجرم، واجترم) والجِرم بالكسر للجسد وقوله تعالى: ﴿ وَ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ۙ أَلَّا تَعْدِلُوۡا ﴾ (المائدة/ ٢) أي لا يحملنكم و ( تجرم) عليه، أي ادعى عليه ذنباً لم يفعله ويقال: فلان جريمة أهله أي كاسبهم، فالجريمة والجارم بمعنى **الكاسب**. واجرم فلان أي اكتسب الإثم فالجريمة . من الجرم أي التعدي، وتعني الانحراف والشذوذ عن السلوك والمقاييس الجمعية الاعتيادية.

## الجريمة اصطلاحا: -

- نظر ا لخطورة الجريمة وأثرها السلبي في الفرد، والمجتمع، والمؤسسة سنورد معناها اصطلاحا بحسب ما جاء من بيان لها في مستوى العلوم، فقد ورد مفهومها في:
- **أ. علم الاجتماع:** وردت فيه بمعنى أفعال وسلوكيات تعارض مع المصلحة العامة للجماعة، بمعنى أنها اعتداء على معايير المجتمع أو قواعده التي تحكم سلوك أفرادها، فالجريمة من الناحية الاجتماعية تمثل تعارضا مع السلوك الاجتماعي الذي يقره المجتمع وسلوك الفرد.

• **ب. علم النفس:** عُرِّفَتْ بِأَنَّهَا سلوكٍ معادٍ أو فعلٍ لا إرادي ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور، فهي انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية لاشعورية، فهي انطلاق للدوافع الغريزية انطلاقاً حراً لا يعوقه عائق، ولا يحده حد.

• **ج. علم القانون:** عُرِّفَتْ بِأَنَّهَا كل فعل أو ترك يعاقب عليه القانون، ولا يبرره استعمال حق أو واجب، أي كل ما نص القانون على تجريمه من التصرفات والسلوكيات والأقوال وجعل له عقوبة واضحة وصريحة، ويتخذ التصرف العدائي صورتين إما أن يكون تصرفاً ماديّاً أو تصرفاً معنويشاً.

• د. علم الشريعة: عُرِّفت بأنها ارتكاب كل فعل نهى الله (عز وجل) عنها وعصيان ما أمر الله به، فهي سلوك إنساني غير سوي يخالف الفطرة السليمة ويمثل تعديا على حق أو مصلحة من مصالح العباد التي يحميها الشرع، وهي كل سلوك إنساني غير مشروع، يرتب له الشرع جزاءً جنائياً؛ لأن هناك ضابطاً دينياً يحكم سلوك الفرد، ووفقاً لذلك فإن الجريمة تعد سلوكاً إنسانياً منحرفاً عن الطريق المستقيم، والجريمة بهذا التعريف على عكس المفهوم الوضعي للجريمة الذي تعددت مفاهيمه وتتنوعت أبعاده باختلاف العلوم البشرية.

- وتأسيساً على ما تقدم من تعاريف مختلفة ظهرت علوم فرعية دقيقة لدراسة الجريمة والمجرم، مثل: علم النفس الإجرامي، وعلم طبائع المجرم، وعلم ال جريمة الجنائي، وعلم جغرافية الجريمة الذي يؤكد الأنماط المكانية والزمانية للجريمة، ودراسة العوامل الطبيعية والبشرية المؤثرة في السلوك، وكل علم ينظر إلى الجريمة ويدرسها من الزوايا التي يختص بها مع إعطاء أهمية قليلة للجوانب الأخرى، وفي ضوء التعريفات السابقة وغيرها يمكن أن يتضح لنا مفهوم الجريمة الذي هو أي فعل ينتهك القانون ويعاقب عليه بواسطة النظام القانوني.